

437043 - عند انتهاء شركة المضاربة، من يتحمل نقص قيمة الآلات والأجهزة؟

السؤال

مشروع دكان لبيع المواد الغذائية - بقالة -، يعتمد نظام المضاربة بين صاحب رأس المال والعامل بالدكان، بحيث تم شراء معدات لهذا المشروع، ثلاجات، وأرفف لعرض وتخزين البضاعة، من رأس المال، وحيث إن القيمة السوقية لهذه المعدات تقل بالاستعمال، وهذا ما يسمى في المحاسبة باستهلاك الأصول.

السؤال الآن:

عند الرغبة في تصفية المشروع، من يتحمل هذا النقص في القيمة السوقية للمعدات المستعملة في المشروع، هل صاحب رأس المال فقط أم تخصم من الأرباح، وبذلك يتحملها الطرفين؟ وما هي المصاريف التشغيلية، أو الخسائر التي يتحملها المضارب؟

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

المضاربة أن يشترك مال وبدن، على أن يكون الربح بينهما بنسبة معلومة.

والمصاريف التشغيلية والخسارة تقع على مجموع مال المضاربة، إلا إن حصلت الخسارة بتعدٍ من العامل أو تفريطه، فيتحملها وحده .

قال ابن قدامة رحمه الله في "المغني" (22 / 5): " والوضيعة (الخسارة) في المضاربة على المال خاصة ، ليس على العامل منها شيء ؛ لأن الوضيعة عبارة عن نقصان رأس المال ، وهو مختص بملك ربه ، لا شيء للعامل فيه ، فيكون نقصه من ماله دون غيره ؛ وإنما يشتركان فيما يحصل من النماء " انتهى.

وعند تصفية الشركة مع موجودات، من بضاعة أو ثلاجات أو أرفف، فإنه يجب تقييم كل ذلك - وهو ما يسمى بالتنزيد الحكمي-، إضافة للسيولة النقدية الموجودة، والديون التي للشركة- مع خصم الديون المشكوك في تحصيلها-، فما زاد من مجموع ذلك على رأس المال، فإنه الربح، يقسم بحسب الاتفاق، ورأس المال لصاحبه.

فلو كانت قيمة الثلاجات والأرفف حين بدأت المضاربة ألفاً، ثم عند فض الشركة قومت ب 500، فالعبرة بهذه القيمة الأخيرة، فتضاف إلى قيمة البضاعة الموجودة والسيولة إلخ. ويأخذ صاحب رأس المال رأس ماله، والباقي يكون ربها يقسم

بينهما.

جاء في "المعايير الشرعية" ص 199: " انتهاء الشركة:

تنتهي الشركة بانتهاء مدتها، أو قبل ذلك باتفاق الشركاء، أو بالتنضيق الحقيقي للموجودات في حال المشاركة بصفقة معينة، كما تنتهي الشركة بالتنضيد الحكمي، ويعتبر كما لو أن الشركة القائمة قد انتهت، وبدئ بشركة جديدة، حيث إن الموجودات التي لم يتم بيعها بالتنضيق الحقيقي، وتم تقويمها بالتنضيق الحكمي، تكون قيمتها هي رأس مال للشركة الجديدة.

وإذا كانت التصفية بانتهاء المدة، فإنه يتم بيع بقية الموجودات بالسعر المتاح في السوق" انتهى.

وهذا يعني أن انخفاض سعر الثلاجات ونحوها دخل نقصه على العامل ورب المال معا، فأنقصت ربح العامل ورب المال؛ وذلك أن الربح لا يحسب، ولا يتم اقتسامه إلا بعد تحصيل رأس المال، وما زاد على رأس المال، فهو الربح. وإذا لم يزد، فلا ربح، ولا شيء للعامل.

والله أعلم.